



مجلس الأمن  
قادر على وقف  
حرب الإبادة في غزة  
وحماية المدنيين  
في أقل من ٤٨  
ساعة!

خبير في الشؤون الدولية للوقاف:

## المساعدات الأمريكية للكيان الصهيوني تضعها تحت طائلة العديد من القوانين الدولية

الوقاف / خاص

حلية فراست - مريم دادخواه

نظرا إلى أن قضية فلسطين قضية عالمية و يكون فيها دور بالغ الأهمية للمجتمع الدولي.

إن ضمان حقوق الإنسان وإحلال السلام والعدالة للشعب الفلسطيني من بين الأهداف الرئيسية للمجتمع الدولي.

التأكيد على التزام القانون الدولي وحماية حقوق الشعب الفلسطيني من بين الأدوار الأساسية للمجتمع الدولي وبهذا السبب أجرت صحيفة الوقاف مقابلة حول "إدانة الكيان الصهيوني وأبعاد الحقوق وقدره المحاكم الدولية" مع "الدكتور عماد حمروني" محاضر ومحلل للقضايا الدولية وإليك نص الحوار:

**وفقا لميثاق الأمم المتحدة وخاصة الفصلين السادس والسابع لميثاق الأمم المتحدة نلاحظ أنهما يحتويان على إجراءات مهمة لحل النزاعات وحماية المدنيين عند اندلاع أي مواجهة عسكرية ودعم حق التصدي والمقاومة لكل من يُعتدى عليه من دول وشعوب وجماعات ويُلزمان مجلس الأمن لإتخاذ الدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي.**

الجمعية العامة، التي يبلغ عدد أعضائها ١٩٣، هي أكبر وأهم جهاز للتداول والتشاور في الأمم المتحدة. وتُتخذ قراراتها بأغلبية أصوات الأعضاء المشاركين في التصويت. وعلى الرغم من أن قراراتها ليست ملزمة قانونا، على عكس قرارات مجلس الأمن الدولي، إلا أنها تعكس الرأي العالمي.

لذلك نجد أن الماسك الفعلي بقرارات الأمم المتحدة هم أعضاء مجلس الأمن وخاصة من يملكون حق الفيتو ونتيجة لدعم الدول الكبرى للعدو الإسرائيلي فإن كل قرارات الأمم المتحدة منذ ١٩٤٧ والتي تمنح الحماية والحقوق للفلسطينيين لم تنفذ في أغلبها. مجلس الأمن قادر على وقف حرب الإبادة في غزة وحماية المدنيين في أقل من ٤٨ ساعة! لكن المصالح الجيوسياسية للولايات المتحدة الأمريكية تمنع ذلك.

**ما هو دور الجمعية العامة للأمم المتحدة في إدانة الكيان الصهيوني؟**

دور الجمعية العامة للأمم المتحدة

في إدانة الكيان الصهيوني مهم وفعال نسبيا لأنه يمثل الرأي العام الدولي ولأول مرة في تاريخ الصراع الإسرائيلي الفلسطيني منذ أكثر من سبعة عقود نشاهد هذا الإلتفاف والمساندة الشعبية في كل أنحاء العالم وخاصة بأميركا وأوروبا حيث تلقى الصهيونية العالمية أكبر دعم من طرف حكومات هذه الدول. تصريحات أمين عام الأمم المتحدة السيد أنطونيو غوتيريش الأخيرة الداعمة للحق الفلسطيني في المقاومة والمدنعة بالأعمال الإجرامية للكيان الصهيونية ضد الفلسطينيين بقطاع غزة والضفة الغربية مثلت صدمة للدوائر الصهيونية إلى حد المطالبة باستقلالته.

**ما هو دور المدعي العام والمحكمة الجنائية الدولية في إدانة الكيان الصهيوني؟**

المحكمة الجنائية الدولية تأسست سنة ٢٠٠٢ كأول محكمة قادرة على محاكمة الأفراد المتهمين بجرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجرائم الاعتداء. تعمل هذه المحكمة على إتمام الأجهزة القضائية الموجودة، فهي لا تستطيع أن تقوم بدورها القضائي ما لم تبد المحاكم الوطنية رغبتها أو كانت غير قادرة على التحقيق أو الادعاء ضد تلك القضايا، فهي بذلك تمثل المآل الأخير.

تعد المحكمة الجنائية هيئة مستقلة عن الأمم المتحدة، من حيث الموظفين والتمويل، وقد تم وضع اتفاق بين المنظمين يحكم طريقة تعاطيها مع بعضهما من الناحية القانونية. وقد فتحت المحكمة الجنائية تحقيقات في أربع



قضايا: أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى ودارفور. كما أنها أصدرت ٩ مذكرات اعتقال وتحتجز اثنين مشبه بهما ينتظران المحاكمة. يقع المقر الرئيس للمحكمة في هولندا لكنها قادرة على تنفيذ إجراءاتها في أي مكان. وقد يخلط البعض ما بين المحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية والتي تدعى اختصاراً في بعض الأحيان المحكمة الدولية (وهي ذراع تابع للأمم المتحدة بهدف لحل النزاعات بين الدول)، لذلك لا بد من التنبؤ به إلى أنهما نظامان قضائيان منفصلان. المدعي العام للمحكمة هو كريم خان حالياً.

شدد السيد كريم خان على ضرورة ضمان تمتع الأشخاص الذين يعيشون في خوف ورعب "بالحقوق المتساوية في الحصول على الحماية بموجب القانون الدولي. وقال إن مكتبه عازم على التأكد من الدفاع عن هذه الحقوق حيثما كان ذلك ممكنا وحيثما كانت لديه ولاية قضائية. للأسف لن تستطيع هذه المحكمة في مثل هكذا ظروف توجيه اتهام لنتنياهو وجنرالات الحرب الصهيونية بتهمته الإبادة الجماعية وبتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية في غزة.

**ما تأثير مجلس حقوق الإنسان في العلاقات الدولية فيما يتعلق بإدانة جرائم الكيان الصهيوني؟**

يحتل مجلس حقوق الإنسان مكانة مميزة في صلب ذلك الصرح

حاليا أكبر داعم للجيش الإسرائيلي بتقديمها مساعدات عسكرية بمليارات الدولارات كل عام. وبسبب هذا الدعم وتبادل المعلومات الاستخباراتية المستمر بين الطرفين، فإن الحملة الدموية التي تشنها إسرائيل على قطاع غزة تُوجج قضايا قانونية وسياسية خطيرة بالنسبة للولايات المتحدة. وبعبارنا أن هذه الأخيرة لديها قوانين ومعايير داخلية تمنع استخدام مساعداتها بطرق تنتهك قوانين الحرب، فإن استخدام إسرائيل للمساعدات العسكرية والاستخباراتية التي تحصل عليها من الولايات المتحدة سيشكل انتهاكا للقوانين والمعايير الأمريكية وقد يُعزّض المسؤولين الأمريكيين للمسؤولية المشتركة عن تلك الانتهاكات. وبناء على طبيعة الدعم الذي يقدمه المسؤولون الأمريكيون لإسرائيل، وكيفية استخدامها لهذا الدعم، سيواجه هؤلاء المسؤولون بلا شك مشكلات قانونية إضافية ستُلقي على عاتقهم. فمثلا يُحرّم على موظفي الحكومة الأمريكية، بموجب أمر تنفيذي، الانخراط في عملية اغتيال أو التآمر على ارتكابها، وقد فسّر محامو السلطة التنفيذية الأمريكية هذا الأمر على أنه يشمل عمليات القتل في حالات نزاع مسلح ينتهك قانون الحرب. بمعنى آخر، إذا شاركت الولايات المتحدة -على سبيل المثال- معلومات استخباراتية يمكن استغلالها من جهة أخرى لاستهداف مواقع مدنية، ففي هذه الحالة سوف تعد الولايات المتحدة شريكا في هذه الجريمة.

الدولي الذي يُعنى بتعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها ولكن للأسف هو أداة طيعة بيد القوى الكبرى النافذة لتمرير إرادتها وضغوطها ضد الدول الخارجة سيطرتها. مجلس حقوق الإنسان هيئة حكومية دولية داخل منظومة الأمم المتحدة مسؤولة عن تدعيم تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أرجاء العالم وعن تناول حالات انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم توصيات بشأنها. من الممكن إن تظافرت جهود دول العالم اليوم ومن خلال هذه المؤسسة الدولية الضغط على قادة الكيان الصهيوني وداعميه بأميركا وأوروبا بتوجيه اتهامات واضحة لهم لما يرتكبونه من جرائم ضد الأطفال والنساء وما يقومون به من تدمير للمؤسسات الصحية والتعليمية ومن تطهير عرقي. شريكا في هذه الجريمة.

**هل يمكن إدانة أمريكا أيضًا بسبب دعمها المالي والسلاح للكيان الصهيوني في وقوع الجرائم الدولية في قطاع غزة؟**

" أن المساعدات العسكرية والاستخباراتية التي تقدمها واشنطن لتل أبيب في حربها غير الإنسانية على غزة تضع الولايات المتحدة تحت طائلة العديد من القوانين المحلية والدولية ويمكن أن تجعل القادة الأمريكيين شركاء في المسؤولية عن أي جرائم حرب يرتكبها الاحتلال الإسرائيلي في حملته ضد الفلسطينيين في القطاع المُحاصر." هذا ما قاله بريان فينوكين وهو مستشار قانوني سابق بوزارة الخارجية في عهد إدارتي أوباما وترامب تُعدّ الولايات المتحدة

الجسمية التي ارتكبتها قوات الاحتلال من جرائم ترقى لمستوى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، ولعل أبرزها جريمة حصار قطاع غزة، وجرائم الاستيطان الاستعماري، وتهويد مدينة القدس، وجرائم التمييز العنصري والتطهير العرقي، وقتل واستهداف المدنيين، وتدمير الأعيان المدنية، والانتهاكات بحق الأسرى والمعتقلين في سجون الاحتلال. على الرغم من أهمية هذه الآلية في محاسبة كيان الاحتلال، إلا أن القيادة السياسية الفلسطينية لم تلجأ إليها كاستراتيجية أو سياسة فلسطينية للرد على انتهاكات الاحتلال، بما يساهم في وقف الانتهاكات، ومنع إفلات قادة الاحتلال من العقاب.

نجد واضحا في ما تنص عليه المواد ١٤٧ و ١٤٦ و ١٢٩ و ٥٠ و ٤٩ المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربع، التي ألقت على الدول التزاما باتخاذ ما يلزم من إجراءات تشريعية وتنفيذية لقمع جرائم الحرب، وضمان توقيع العقاب على الفاعلين لها، بغض النظر عن مكان ارتكاب تلك الجرائم، أو جنسية مرتكبها. وحُددت طبيعة الجريمة التي يستند إليها مبدأ الولاية القضائية المتعلقة بالولاية القضائية بأنها الجرائم الخطيرة بموجب القانون الدولي. القرصنة؛ الاسترقاق؛ جرائم الحرب؛ الجرائم ضد السلام؛ الجرائم ضد الإنسانية؛ الإبادة الجماعية؛ التعذيب.

بناء على ما سبق، يحق لدولة فلسطين إعمال مبدأ الولاية القضائية الدولية، ومنح القضاء صلاحية محاكمة المتهمين الإسرائيليين بارتكاب جرائم دولية بحق الشعب الفلسطيني باعتبار أن دولة فلسطين عضو مراقب في الأمم المتحدة، وقد صادقت على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وعلى معظم اتفاقيات القانون الدولي الإنساني، وخاصة اتفاقيات جنيف الدولية المراقبة في الأمم المتحدة في العام ٢٠١٢، وما تبعه من انضمام إلى عدد من الاتفاقيات الدولية، من بينها اتفاقيات القانون الدولي الإنساني في العام ٢٠١٤؛ يعطي هذا الأمر دولة فلسطين الحق في استخدام مبدأ الولاية القضائية لمساءلة قادة الاحتلال الإسرائيلي على الانتهاكات

**كيف يمكننا استخدام الولاية القضائية العالمية لبعض المحاكم لمحكمة المجرمين؟**

يُشكل مبدأ الولاية القضائية الدولية إحدى الأدوات الأساسية لضمان منع الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني وتجرير مرتكبها. بعد حصول فلسطين على عضوية الدولة المراقبة في الأمم المتحدة في العام ٢٠١٢، وما تبعه من انضمام إلى عدد من الاتفاقيات الدولية، من بينها اتفاقيات القانون الدولي الإنساني في العام ٢٠١٤؛ يعطي هذا الأمر دولة فلسطين الحق في استخدام مبدأ الولاية القضائية لمساءلة قادة الاحتلال الإسرائيلي على الانتهاكات